

كراسة الشروط والمواصفات

تأجير اكشاك الكورنيش البحري

• تاريخ جلسة المزاد يوم الإثنين الموافق ٢٠١٥/٦/٨

.....
• اسم المتزايد.....

• تأمين ابتدائي : قدره (١٠٠٠) الف جنيه

• ميعاد جلسة المزاد العلني : الساعه ١٢ الثانية عشر ظهرا

ثمن الكراسه ٥٠

مصاريف اداريه ٥

الاجمالي ٥٥

وكيل الوزاره
رئيس مركز ومدينة العريش
مأمور محمد فهمي البيك

مدير الشئون المالية

تأجير اكشاك الكورنيش البحري على ساحل البحر الارقام هي :

(١١، ١٠، ٩، ٨، ٧، ٦، ٥، ٤، ٣، ٢، ١)

- ١-تقع هذه الاكشاك على الكورنيش البحري من ١ حتى ٦ والمساعد من ٧ حتى ١١
- ٢-مساحة الكشك ٣*٤*٢ ارتفاع مبني من الخرسانه ومكسي من الحجر الفرعوني بسقف قرميد وارضية سيراميك ومجهز بترينه من الزجاج وباب جرار .
- ٣-مدة التأجير ٣ شهور ونصف من تاريخ بدايه العقد من ٢٠١٥/٦/١٥ حتى ٢٠١٥/٩/٣٠
- ٤-يستخدم الكشك في الاغراض الآتية:.
(الوجبات الخفيفه-المأكولات الجاهزه-المشروبات البارده-العصائر-متطلبات الشاطيء)
- الالتزام المستأجر بعدم وضع اي اشغال خارج المساحه المحدده للكشك.
- ٥-على المتزايد دفع تامين ابتدائي (١٠٠٠ ج)رسم تامين دخول المزاد يزداد الى ١٠% من قيمة المزاد عند الرسو وطبقا لاحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ م على ان يقوم المستأجر بسداد الايجار.
- ٦-جلسة المزاد العلني المحلي يوم الإثنين الموافق ٢٠١٥/٦/٨ الساعة الثانية عشر ظهرا بقسم العقود.
- ٧-في حالة عدم سداد التامين النهائي في نفس الجلسه يصدر التامين وتطرح على حسابه وفقا لاحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ م
- ٨- للمجلس الحق في فسخ العقد او الغائه في اي وقت يشاء في حالة الالتزام بالقوانين واللوائح والشروط.
- ٩-يلتزم الراسي عليه الكشك ان يحافظ على النظافه العامه للمكان.
- ١٠-يلتزم المستأجر بجميع القوانين واللوائح المعمول بها للامن الصناعي واى قوانين يخضع لها تأجير الكشك.
- ١١-عدم اقامة اي مبني داخل او خارج الكشك.
- ١٢- يتم سداد الايجار لمدة ٤ اشهر مقدما خلال اسبوع من تاريخ المزاد وضربيه الدخل وقبل التعاقد ويصدر ما تم سداده في حالة عدم الالتزام.
- ١٣-يلتزم المتزايد بعمل الاصلاحات والترميمات اللازمه على نفقة الخاصه وتحت اشراف المجلس.
- ٤-يلتزم المستأجر بتسليم الكشك بالمجلس بالحالة التي يقبلها المجلس وبحاله جيده.

- ٥-علي المستأجر توصيل المرافق علي نفقته الخاصة.
- ٦-التاجير في مزاد علني محلي والترسيه للسعر الاعلى بالمزاد وفقا لاحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ م
- ٧-يتحمل المتزايد سداد الضرائب والرسوم واى مستحقات مالية اخرى وفقا للقوانين واللوائح المعمول بها في هذا الشأن
- ٨-المزاد على كل كشك على حده
- ٩-يحصل من المستأجر بالإضافة للايجار الشهري ٣% من الايجار ضريبة دخل ماده ٥٩ من قانون ضريبة الدخل.
- ١٠-لا يتم تركيب اي كاميرات داخل العين الا بموافقة الجهات الامنية

اللجنة

رئيس اللجنة